



فلسفة القانون الطبيعي في الفكر اليوناني القديم
 بحث مقدم من قبل
 الاستاذ المساعد الدكتور ضياء عبد الله عبود
 الدكتور نزار عبد الأمير تركي
 جامعة كربلاء / كلية القانون

الخلاصة.

إن أول مسألة طرحتها الفلسفة الإغريقية القديمة تتعلق بالمقصود بالطبيعة ، فالإغريق كانوا يرون أن الطبيعة لم يتم خلقها بواسطة إله أعلى ، أي أن الألهة لم تخلق الطبيعة ، إذ أن الألهة في نظرهم تولد من الأشياء المحسوسة ، وأن القوانين هي امتداد أو تقليد للعمل الإلهي . فالنظام الكوني هو نظام إلهي ؛ لأنه متناسق وكامل وليس العكس ، أي أن الإغريق لا يعدون النظام الكوني متناسق وكامل؛ لأنه إلهي (هو إلهي لأنه متناسق وكامل ، وهو ليس متناسق وكامل؛ لأنه إلهي) . ومن ذلك ولدت أول فكرة عن القانون الطبيعي . فقد تم الربط بين القانون والطبيعة ؛ لأن العلاقة هنا علاقة ضرورية ، فالإغريق ينظرون الى الطبيعة ليس فقط كونها الواقع المشاهد المحسوس بل بوصفها أيضا ميتافيزيقيا. إن أساس البحث في فكرة القانون الطبيعي هي العلاقة بين الواحد والمتعدد . فالطبيعة المتعددة الصور والنسبية تحتاج إلى مبدأ ثابت وواحد يحكمها ، هذا المبدأ هو (الإله) الذي أخذ صورة الخير الأسمى عند أفلاطون ، وأخذ صورة المحرك الثابت عند أرسطو .

الكلمات المفتاحية: فلسفة، القانون ، الطبيعي ، الفكر ، اليوناني.

Abstract.

The first issue raised by the ancient Greek's philosophy concerning what is meant by nature, they believe that nature has not been created by God, because God it self has been perceived as idea to a great degree, this in its essence, as reflection of the real things, that is to say that the laws one an extension of the work or the tradition of the divine. The system is a system of cosmic divine because it is coherent and complete and not vice versa, that the Greeks do not consider the cosmic order harmonic and full of God that (because it is divine and harmonious whole, which is not a consistent and complete because God). It is the first born from the idea of natural law. Has been the link between law and nature; relationship because the relationship is here necessary, Greeks look to nature not only as a viewer actually perceived, but also as metaphysics. the basis of the idea of natural law is the relationship between a single and multi. Nature and relative multiple images need to be fixed and the principle of one-ruled, this principle is (God) who took the picture of the supreme good in Plato, and take a picture when the engine hard when Aristotle.

Key words: Philosophy , law , Natural , thought, Greek.



المقدمة.

إن الفلسفة هي ثمرة جهد علمي معرفي مستمر للعقل الإنساني في مراحل التاريخ المختلفة ، فهي سلسلة مترابطة تمثل إنعكاساً لتطور الظروف التي عاشها الإنسان ، وتستطيع أن تبين في هذا التطور الملامح الخاصة لكل مرحلة ، وما تمتاز به عن المراحل التاريخية الأخرى. ففي بداية نشأة الفلسفة ظهرت لدى الإنسان رغبة في تفسير الظواهر التي لفتت إنتباهه وشغلت حيزاً من تفكيره فكان أهتمامه منصباً في البحث عن العلل الطبيعية وتفسير الحوادث ، وكيفية إدراك الأشياء ، وهذا ما أخذت به الفلسفة اليونانية. هناك من يعتقد أن القانون الطبيعي نشأ في العصر الحديث وليس لليونان دور في تأسيس هذا القانون ، فمن هنا تأتي أهمية البحث من خلال التركيز على فترة زمنية تعد من أهم الفترات في تاريخ الفكر القانوني ، والتي لها دور كبير في التأثير على الفلسفات اللاحقة التي نهلت من الفكر الفلسفي اليوناني ، إذ كان الإعتقاد بوجود قانون طبيعي فوق القوانين يمكن أن يدركه العقل الإنساني ، وهو يحتوي على مبادئ العدل والأخلاق التي تحكم المسائل القانونية . فالبحث يخوض في موضوع القانون الطبيعي بوصفه الأصل والأساس في وجود القانون الوضعي ومنه أستمد القانون الوضعي قوته ووجوده لذلك كان التركيز على الفكر اليوناني القديم ؛ لأن اليونان هم أول من أقاموا فلسفتهم في البحث والتركيز على القانون الطبيعي . ومن هنا جاءت أهمية البحث للتركيز على هذا الفكر لما له من أهمية في الدراسات القانونية المعاصرة. لذا يُقسم البحث الى مبحثين تتناول الباحث في المبحث الأول مفهوم القانون الطبيعي عند الأغريق وتضمن ثلاثة مطالب: المطلب الاول أصل فكرة القانون الطبيعي والمطلب الثاني ركز على أهم الأسس والمبادئ التي يقوم عليها القانون الطبيعي ، إما المطلب الثالث فتناول خصائص القانون الطبيعي بوصفه القانون المطلق وأكد على مثالية القانون الطبيعي ، في حين جاء المبحث الثاني ليتناول القانون الطبيعي في الحياة القانونية والأخلاقية وتضمن مطلبان: المطلب الأول تناول علاقة القانون الطبيعي بالعدالة ، وإما المطلب الثاني فتناول علاقة القانون الطبيعي بالأخلاق ، وأخيراً الخاتمة سنشير فيها لأهم النتائج التي سنتوصل إليها ، والله ولي التوفيق .

المبحث الأول/مفهوم القانون الطبيعي عند الاغريق.

لم يظهر القانون الطبيعي في تاريخ البشرية إلا عندما أكتشف الإنسان المقصود بالطبيعة نفسها فلكي يمكن الحديث عن قانون طبيعي متفق مع نظام الطبيعة ، كان ضرورياً للإنسان أولاً الوصول لمفهوم الطبيعة ، وهذا لا يتم إلا عن طريق الفلسفة ، فالفكر القانوني لم يظهر منذ ولادته على هذا المستوى من التطور ، بل مرّ بمراحل عصيبة ، وقطع أحقاباً من الازمان ليظهر بالمستوى الذي نراه اليوم ، وتتمثل أولى مراحل هذا التطور بالمذاهب الفلسفية القانونية في العصر القديم ، أو ما يسمى بعصر الرواد (ما قبل سقراط) في الفلسفة القانونية اليونانية وما رافقه من ظهور المدارس الفيثاغورية مروراً بعصر الفلسفة الذهبي علي يد سقراط وأفلاطون وأرسطو الذين حاولوا الإستعانة بفكرة القانون الطبيعي لتقديم إجابة عن أصل القانون جاعلين أساس القانون الوضعي هو القانون



الطبيعي ، ثم العصور اليونانية المتأخرة وتشمل المدرسة الرواقية والابيقورية التي قام على أعقابها العصر الروماني .

المطلب الأول/أصل فكرة القانون الطبيعي عند الأغريق.

تُعد فكرة القانون الطبيعي من أقدم الأفكار القانونية ذات الطابع الفلسفي ، فالإنسان منذ القدم وفي سعيه نحو الكمال ، قد راودته فكرة وجود قانون أعلى من القوانين الوضعية ، صادر عن طبيعة الأشياء أو عن العناية الإلهية ، فكانت قواعد القانون الطبيعي تهيمن عليها الروابط والعلاقات الاجتماعية وتحكمها، وأن هذه القواعد كامنة في طبيعة هذه الروابط والعلاقات، تماماً مثلما تحكم قوانين الطبيعة الظواهر الطبيعية كافة، فهو التأمل والتفكير في الروابط الاجتماعية التي تسير الظواهر الطبيعية على سنن متماثلة مطردة ، فطبيعة الأشياء، أو الطبيعة الاجتماعية الخارجية هي مصدر كل قانون وكل حق وكل قيمة يكشف عنها العقل البشري، فأنها تتغير بتغير الزمان والمكان وبالتالي أن القول بوجود قواعد طبيعية خالدة وثابتة على مرّ الزمان أمر يكذبه الواقع ؛ لأن القواعد القانونية كانت ولا تزال متغيرة بحسب الدول ، بل أنها - تختلف في البلد الواحد (1) .

ولكن مجموعة من الفلاسفة منذ القدم آمنوا بوجود مجموعة مبادئ عامة ومثل عليا أبدية أودعها الله في الكون يكشف عنها الإنسان بعقله السليم ، وهي ثابتة لا تتغير وصالحة لكل زمان ومكان وكأنها جزء من الطبيعة ، وهذه المجموعة من المبادئ والمثل هي ما أطلق عليها الفلاسفة فكرة (القانون الطبيعي)⁽²⁾. إذ يعتقد فلاسفة الإغريق ، أن الكون يحكمه نظام عقلائي خاضع لقوانين تسير على نسق واحد ، يمكن إدراكها بالبحث العقلائي ، تتكشف لذوي العقول النيرة ، وهذه القوانين الأبدية الخالدة هي معيار صلاحية أو فساد أي فعل إنساني، ومنها القوانين الوضعية والأحكام القضائية والعلاقات الاجتماعية. فيعد طاليس (546-624. ق. م) أول الفلاسفة والعلماء الطبيعيين الذين كان شغلهم الشاغل إرجاع ظواهر الطبيعة إلى مبدأ واحد وهو الماء . فبدأ بالبحث عن "القوانين" التي تحكم الطبيعة وتحافظ على نظامها ، وأن فكرة القانون الذي يحكم ظواهر الطبيعة والقانون الذي ينظم شؤون المدينة قد عرفت النور في فضاء فكري واحد عند اليونان، مما لا بد أن يكون له دور ما في هذا الإشتراك الذي تختص به كلمة ومهما يكن فالثابت أنه عندما أخذ السفسطائيون يشككون في قوانين المجتمع، في ثباتها وعموميتها، ويلحون على كونها نسبية تختلف من مجتمع لآخر ومن عصر لآخر، إنطلاقاً من مبدأ أن الإنسان مقياس كل شيء ، وأن القانون الحقيقي الذي يحكم شؤون المجتمع البشري هو قانون الغاب نفسه ، أعني رأي الأقوى ، جاء الرد على لسان سقراط أولاً، ثم على لسان أفلاطون و أرسطو من بعده. فالقانون الوضعي يتغير ويختلف بتغير المجتمعات والعصور وأختلافها. أما القانون الطبيعي فيتميز بالثبات والإطراد، قوامه نظام الكون. و"النظام" في الطبيعة معناه أن كل شيء من أشياء الكون وكل ظاهرة من ظواهره يحتل المكان المناسب له وللنظام ككل. وذلك ما عبروا عنه بالعدل. فالعدل على مستوى الكون هو إنزال كل شيء منزلته الطبيعية. وقد إستعير هذا المعنى من الطبيعة ووظف في المجتمع، فقالوا - قال فلاسفة اليونان- العدل في المجتمع هو إنزال الناس منازلهم . والقانون الوضعي مهمته هي هذه



بالضبط أعني إنزال الناس منازلهم. وقد ورثت القرون الوسطى في العالم العربي والعالمالأ وروبي هذا المعنى لمفهوم العدل. من هنا يتضح أن للقانون الوضعي، الذي هو نسبي بطبيعته، مرجعية تنتمي إلى فضاء المطلق، هي القانون الطبيعي أو نظام الكون الذي لا يتخلف ولا يختلف ولا يتغير فـ"الحق" المطلوب في المجال الإنساني بمثابة الخط المستقيم في الطبيعة، الخط الذي لا إنحراف فيه. هذه المزوجة بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي هي التي سمحت (في العصر الحديث) بالارتفاع بـ حقوق الإنسان إلى مستوى أعلى: من مستوى القانون الوضعي النسبي، إلى مستوى القانون الطبيعي المطلق، وإن حقوق الإنسان هي حقوق طبيعية للإنسان، تماماً مثلما أن القوانين الطبيعية هي حقوق طبيعية للكون، أعني قوانينه. ويمكن أن نفهم هذا جيداً إذا نحن فهمنا الإنسان على أنه جسم أولاً وقبل كل شيء، وأنه بالتالي جزء من الطبيعة تسري عليه قوانينها، وأن له حقوقاً أو قوانين خاصة به. إما السوفسطائيون يميلون إلى إتجاه القانون الطبيعي فيما عدا بروتاجوراس* الذي يُعد من اصحاب الإتجاه المساند للقانون الوضعي ، إما بقية فلاسفة السوفسطائيون فيعتقدون أن القانون من اختراع الإنسان ، وإنه تعاقد وضعي مصطنع يتعارض وقوانين الطبيعة ، ويرمي إلى حماية الضعفاء من سلطان الأقوياء ، فلا مانع لديهم من الخروج عليه ما دام هذا القانون غير ذي قواعد راسخة في طبائع الأشياء⁽³⁾ ويرون أن السلطة لا تعدوا أن تكون القوى أو الغلبة التي تمارس لصالح الذين استطاعوا أن يستولوا عليها⁽⁴⁾ . وبناء على هذا فإن السلطة عندهم ليست في الحقيقة إلا رمزاً أو تعبيراً لسلطان القوي على الضعيف. وقد إتخذ أصحاب هذا الإتجاه المقابلة بين الطبيعة والعرف دليلاً على أيمانهم بأن قانون الطبيعة هو القانون الذي يسود كافة مجالات الحياة الإنسانية في حين رأوا أن القوانين الوضعية التي مرجعها الإنفاق الإنساني تعسفية غير عادلة ؛ لأنها كثيراً ما تتعارض مع قوانين الطبيعة ، ومن ثم فهي قيود على الطبيعة ولا تتفق مع الغرائز الإنسانية ، بل هي أقرب إلى الأغلال التي تقيد حرية الفرد ، وهذه القوانين الوضعية ليست قوانين ثابتة ، بل هي متغيرة وفقاً لتغير زمانها ومكانها وظروفها . فهي لا تعدوا أن تكون أشياء أنتجها العرف والتقاليد ، ومن السخف أن يعيش الإنسان عبداً لغيره منفذاً لقوانين ليس لها سند طبيعي ؛ لأن الناس جميعاً لهم حق التمتع بما تمليه عليهم طبيعتهم ونشأتهم الأولى⁽⁵⁾. وقد كان جورجياس من أشهر ممثلي الإتجاه القانون الطبيعي وفي المحاوراة التي وضعت بأسمه نجده يعرض لمذهبه السياسي والقانوني على لسان أحد تلاميذه كاليكليس ففي البداية يثير كاليكليس التعاض بين الطبيعة والقانون وينتهي من ذلك إلى أن القانون من وضع الضعفاء ، وهم يريدون بهذه القوانين أن يكبحوا جماح الأقوياء ، فيطيلون الكلام عن نظريات العدالة والقانون والعرف والتقاليد وما تحكم به الأخلاق كل هذا لغرض واحد هو السيطرة على الأقوياء وإنترزاع الحق والمنفعة والسلطان من بين أيديهم ، لكن الطبيعة والتاريخ يناقضان هذا الإتجاه وهذه النظرية التي يضعها الضعفاء ؛ وذلك لأن القوي حين يكشف عن خداع الجماهير سيحطم ما أقاموه حوله من قيود وسيقيم من نفسه سيداً على الضعفاء⁽⁶⁾. وإذا أنتقلنا إلى آراء (أنطيفون) السوفسطائي الشهير وجدنا الموقف مختلفاً ، فهو إذا كان كغيره من السوفسطائيين يقيم مذهبه الأخلاقي والسياسي على أساس التفرقة بين قانون الطبيعة البشرية والقانون الوضعي ، إلا إنه يختلف عن (جورجياس) و(كاليكليس) في محاولته للتوفيق بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي



وهذا ما يمكن رؤيته في كتابه ((في الحقيقة)) ، إذ يرى أن على الإنسان الالتزام بقوانين المدينة والخضوع لها ؛ لأن هذا ما تعنيه العدالة ، فالإنسان مطالب في معاملاته مع الناس بالالتزام بما حددته قوانين المدينة ، إما إذا كان بينه وبين نفسه ولا يشاهده أحد ، فعليه أن يخضع لما تمليه عليه الأوامر التي لا يخفف حدتها الاختفاء عن الناس ، ولن يزيد منها إذا ما رآه كافة الناس ، إذاً فالإنسان مطالب بالالتزام بالقانون الطبيعي الموروث والقانون الوضعي (7) .

ويتضح من ذلك بأنه على الرغم من أقرار (إنطيفون) لمشروعية القانون الوضعي ، والتأكيد على الالتزام به مع الآخرين ، إلا إنه لم يرى في هذا القانون إشارة الى ما يجب أن تكون عليه حياة الإنسان ، وذلك لأنه ذهب إلى أن القانون الوضعي يعتريه كثيراً من أوجه القصور والنقص إذا ما قورن بالقانون الطبيعي ، منها على سبيل المثال عجز القانون الوضعي عن معاقبة كافة الخارجين عليه ، خاصة وإنه يعاقب على الظاهر من الأفعال الخارجية ، ولا يعاقب على ما أرتكب من أفعال سرّاً ، وهذا ما لا يحدث مع القانون الطبيعي ، إذ يحل العقاب بكل من يخرج عليه حتى لو لم يره أحد من الناس ، كذلك نجد أن الإنسان مع القانون الوضعي يمكن أن يتعرض لكثير من الأضرار خاصة المشاركين في تنفيذ هذا القانون ، فالشاهد في المحكمة إذا ما قال الحق عاش بقية حياته تحت خوف من إنتقام المحكوم ، إما إذا قال الباطل فقد ظلم بريئاً(8)إما (سقراط) فليس من ثمة فكرة فلسفية كان لها من التأثير في حياة سقراط بقدر ما كان لفكرة القانون . لكن سقراط الذي يؤمن بنظام الخير في الإنسان وفي الأشياء ، والذي يجعل العقل رائده في كل شيء لم يقبل أن تترك الحياة الإنسانية للنزوات والشهوات ، بل لابد أن تكون هناك قواعد ثابتة للعمل ، كلية عامة مطلقة ، كما أن هناك قواعد ثابتة للفكر ، كلية عامة مطلقة ، وهذه القوانين يجب على العقل أن يكتشفها ، كما يجب على الإرادة أن تطبقها وتخضع لها ، فالقوانين إذن ليست إصطناعية ، وإنما تقوم على أصل ثابت وجذور راسخة في بناء الفرد والمجتمع والطبيعة ونظام الأشياء(9) فإذا كان القانون حقيقة ثابتة مطلقة تجب طاعته ، فهو إذن شيء مقدس له أصل إلهي ، إذ لابد أن يكون صادراً عن قوة حكيمة عادلة شاملة تقوم بالحق ، وتحرك الكون بأصول أزلية أبدية ثابتة ليست عرضة للتغير والتبدل ، ولا تختلف باختلاف الزمان والمكان(10) ان القوانين عند (سقراط) سواء كانت قوانين مكتوبة وعاما البشر

لتحقيق السلام والسعادة في المدينة ، أو كانت قوانين غير مكتوبة ، مستمدة من إرادة الإلهية ، فهي حقائق ثابتة متوارثة ينبغي المحافظة عليها من دون أي تغير أو تبديل ، فالقانون هو رمز للعقل ينبغي أن يسود وينظم الفوضى ، وطاعته واجبة ، ولا يجوز للحكيم أن يخالف القوانين المدنية المكتوبة لأن الثورة عليها ، إنما تعني تحطيم كيان المدينة وإنهيار قيمتها المتوارثة (11) . ويُعدّ (سقراط) أول من حاول إيجاد معيار ثابت تقاس به خيرية الأفعال أو شريرتها ، عندما حاول رد الأحكام الإنسانية إلى مبادئ عامة موضوعية تصدق في كل مكان وزمان ، مستمدة من الطبيعة ويمكن الوصول إليها أهداءً بالعقل ، وبحسب وجهة نظر (سقراط) فإن القوانين العادلة إنما تصدر من العقل ومطابقة للطبيعة الحقّة ، فكانت حقائق ثابتة مطلقة وهي صورة من قوانين غير مكتوبة نقشتها الآلهة على قلوب البشر ، إطاعتها واجبة ؛ لأنها رمز للعقل الذي ينبغي أن تكون له السيادة. ويمكن توضيح فكرة القانون عند (سقراط) من خلال الرجوع إلى خطاب القوانين له في محاوره (أقريطون) حين دعاه



صاحبه للهرب ، فقال له سقراط (هل تتصور دولة ليس لإحكام قانونها قوة ولا تجد من الأفراد إلا نبذا واصراحا أن تقوم قائمتها فلا تندك من اساسها ؟...ويتصور القوانين تخاطبه قائلة ، وماذا تظن ياسقراط ؟ ألم تقل أن الفضيلة والعدالة والقوانين هي أنفس الاشياء في هذا العالم)⁽¹²⁾ . فلدى (سقراط) نجد أنه ليس ثمة من فكرة فلسفية كان لها من التأثير في حياته بقدر ما كان لفكرة القانون من تقديس ، و كان ذلك لنزعتة العقلية الصريحة في الأخلاق ومن النتائج المنطقية الهامة لأكتشاف الكلي عنده .وقد كان (السفسطائيون) يعتقدون أن القانون هو تعاقد وضعي مصطنع وليس ذا قواعد راسخة في طبائع الأشياء ، لكن سقراط الذي جعل العقل رائده في كل شيء ذهب إلى أنه لا بد أن تكون هناك قواعد ثابتة للعمل كلية عامة مطلقة ، كما أن هناك قواعد ثابتة للفكر كلية عامة مطلقة. وهذه القوانين يجب على العقل أن يكتشفها ، كما يجب على الإرادة أن تطيعها . ويعد سقراط أول من حاول إيجاد معايير عقلية عامة ومبادئ موضوعية ثابتة تصدق في كل مكان وزمان تقاس بها الأفعال الصالحة وتميز من غيرها . هذه المبادئ العامة تحكم الكون والطبيعة ويمكن الوصول إليها بالعقل . وهو يذهب إلى أن القوانين العامة والعدالة ، إنما يستشفها العقل الإنساني من عقل أو روح الطبيعة التي هي بمنزلة قانون غير مكتوب ترتبط به ظواهرها ومكوناتها وينعكس هذا القانون على عقول وقلوب البشر . كان (سقراط) يؤمن بوجود عدل إلهي يمكن للإنسان أكتشافه عن طريق العقل الإنساني ، فهناك عقل عام له كل احترام ، وقانون عام له السيادة وتجب طاعته . لهذا القانون أصل إلهي فإذا كان القانون حقيقة ثابتة مطلقة تجب طاعته ، فهو إذن شيء مقدس ليس عرضة للتبديل والتغيير ، ولا يختلف باختلاف الزمان والمكان والدليل على وجود هذه القوة إنما كونه صادراً عن قوة حكيمة عادلة شاملة تقوم بالحق وتحرك الكون بأصول أزلية أبدية ثابتة هو وجود الإنسان وعقل الإنسان الذي ينعكس فيه العقل الإلهي والحكمة الإلهية فللكون صانع حكيم وعقل مديبر وهو خاضع في وجوده وفي سيره لتدبير عقل ألهي في ظل قانون العناية الإلهية وهو موجه إلى غاية مرسومة⁽¹³⁾ . هذا القانون يرتبط إذن بجانبين : الأول يمثل العقل الإلهي وهو مصدره الإلهي الذي هو الأصل الثابت المطلق حيث يقول سقراط لمحدثه: (إنني أعتقد ان الألهة هي التي وضعت هذه القوانين للناس ، إذ أن أول القوانين عند الناس هو الذي يدفعهم الى عبادة الألهة)⁽¹⁴⁾ . يمثل الثاني العقل الإنساني الجزئي المحدود الذي ينعكس فيه العقل الإلهي ، ولكن باختلاف عقول البشر إن الطبيعة تنطوي على علتها الغائية كما يذهب أرسطو وهي تتجه بحكم طبيعتها الباطنة إلى تحقيق تلك الغايات أي أن القانون متضمن فيها وهو يوجهها من باطن ولا ينفصل عنها . وهذا ما يختلف به أرسطو مع أفلاطون فجوهر أو صورة المادة لا توجد مفارقة لها وللموجودات الجزئية ، وإنما هي توجد في الوجود الجزئي العيني . فالشيء نفسه يحمل في طبيعته جوهره وقانونه ، ومهمة الفلسفة أكتشاف هذا الجوهر وهذا القانون ، إن الشيء يتكون من عنصرين من مادة وجوهر ، أي من وجود مادي وجوهر ، وهو ما يجب إن يكون عليه هذا الوجود . وجوهر الشيء لا ينفصل عن مادته ، ولا توجد مادة بدون جوهر او جوهر بدون مادة ،وهنا نسأل هل يفهم من كلامه هذا أنه لا يقول بوجود الجوهر بدون مادة ؟ ونرى أنه يؤمن بإمكان ذلك ، ولكن ليس بالنسبة الى المادة والموجودات الجزئية ، فهذه لا توجد بدون جوهر وجوهرها لا يوجد بدونها ، ولكن بالنسبة الى الوجود الجوهرى



فهو يمكن أن يوجد بدون مادة ، فهناك صور من الوجود الجوهرية قال إنها توجد بدون مادة منها صورة الصور أو (الله) الذي قال انه صورة محضة لا يشوبها شيء من المادة ، وقال عن العقل الفعال في الإنسان بأنه مفارق للمادة ، وأنه يبقى بعد موت الإنسان وهو من عالم آخر غير العالم المادي . فعدم وجود الجوهر مفارقاً للمادة إنما يخص الأشياء المادية فقط ، فجوهرها ملازم لها وهو ينزع بها نحو تحقيق الغاية من وجودها أو القوانين المتضمنة فيها⁽¹⁵⁾. إن القانون الطبيعي وهو القانون المعبر عن العقل الكلي والعدل الكلي مائل في طبيعة الأشياء. ويقولون إن هذا معناه أن القانون الطبيعي هو إستلهم لحقيقة الواقع والصحيح أنه يلهم الواقع ، لكي يكون على غراره ؛ لأنه كامل وجوهري فهو العلة الغائية التي تدفع الأشياء ، لكي تتماثل معها. إن هذا القانون مطلق لا يختلف باختلاف الأشياء التي يكمن فيها . إن الأشياء نسبية بالنسبة الى القانون المطلق . والقوانين التي يضعها الإنسان نسبية بالنسبة إليه ، فهو يمثل سمو العقل الكلي وثباته الى جانب نسبية القوانين الوضعية وتباين أحكامها ، وهذا يمثل جدل النسبي والمطلق ، فالطبيعة بجانبها تمثل هذه الجدلية المكونة من مادة وجوهر ، إن الطبيعة لدى أرسطو ليست ثابتة أزلية وليست ظواهر ثابتة ، وإنما هي حالة وجودية تسعى إلى التحقق التدريجي المستمر . وبذلك فالموجودات الطبيعية عند أرسطو تتكون من عنصر طبيعي ظاهر وآخر جوهرية . ويكون القانون الوضعي مكوناً من عنصر طبيعي وآخر قانوني ، وهذا العنصر الطبيعي ثابت لا يتبدل بتبدل الأمكنة بينما العنصر القانوني هو أمر اتفاقي متغير. أما بالنسبة الى الرواقيون فأنهم يصورون الإنسان الحكيم بأنه من تغلب على هواه وتخلص من كل تأثير خارجي حتى وصل الى الوفاق بينه وبين نفسه وهذه هي الحرية الحقيقية . فالعقل المنزه عن الهوى هو (القانون الطبيعي) ، وهو المقياس الذي يعرف به كل ما هو حق وعدل ، لا تتغير مبادئه وهو ملزم للناس كافة ، بل أنه قانون الله ، ولهذا أن العقل هو الحاكم المسيطر على أعمال الالهة والناس جميعاً⁽¹⁶⁾. ويتضح من هذا أن الصفة الإلهية للقانون الطبيعي في الفكر الاغريقي هي التي تستطيع وحدها أن تبرر كيف أن الإنسان يملك حقوقاً طبيعية ومقدسة .

المطلب الثاني/الأسس التي يقوم عليها القانون الطبيعي.

تقوم فكرة القانون الطبيعي على مجموعة أسس منها اعتمادها على العقل البشري وعلى القوى لدى جميع الأفراد وبشكل موضوعي وبالتالي يتطلب الأمر خضوع جميع الأفراد له ، كما أن هذه الأفكار تختلف باختلاف طبيعة القاعدة القانونية موضوعية كانت أم إجرائية ، ومن أجل تسليط الضوء على تلك الأسس سوف نتناولها تباعاً في أربع فقرات مستقلة:

أولاً // العقلانية: أن للعقل البشري دور كبير في أنتاج القانون الطبيعي من الروابط الاجتماعية يكون بداية لصياغة القانون الوضعي على غراره ، وكلما قرب القانون الوضعي من القانون الطبيعي كان أقرب الى الكمال. إذا كان (سقراط) يؤمن بوجود عدل إلهي يمكن للإنسان اكتشافه عن طريق العقل إلا أن نظرية القانون الطبيعي لم تكتسب طابعاً فلسفياً إلا على يد (أفلاطون) و(أرسطو) فتوجد تفرقة بين نظرية (أفلاطون) ونظرة (أرسطو) فيما يتعلق بمدلول الطبيعة، ف(أفلاطون) استبدل الطبيعة الواقعية بالطبيعة المثالية. وتبعاً لهذا كان هناك قانون مثالي موجود في هذا العالم المثالي، فالمثل عند



(أفلاطون) هي الوجود الحقيقي ، هي الشيء في ذاته، وبهذا فإن المثل هي الواحد الذي يقف في مواجهة الكثرة أو التعدد، وهذا هو الجانب الأنطولوجي. كذلك هناك جانباً غائباً للمثل، وهي أنها تساعدنا على تنظيم فوضى الموجودات الجزئية وردها إلى مصدر مثالي واحد، ولذلك يقال أن منهج أفلاطون منهج معياري فلسفي، بمعنى أنه يهتم في سياسته المثلى بما يجب أن يكون ، وليس بما هو كائن بالفعل⁽¹⁷⁾ أما (أرسطو) فهو يرى أن الطبيعة هي الطبيعة الخارجية أو العالم الخارجي الذي نعيش فيه بكل ما يحتويه من موجودات إن الطبيعة في أصلها نظام من الغايات ، وهي تتجه بحكم طبيعتها الباطنة إلى تحقيق تلك الغايات، وأنه بالإستقصاء التجريبي القائم على المشاهدة وعلى طبيعة الأشياء يمكن الوصول إلى هذه الغايات والقيم. ومرد هذه التفرقة يرجع إلى أختلاف نظرة أفلاطون عن أرسطو فيما يتعلق بنظرية المعرفة، فأفلاطون يرى أن الحس لا يصلح أن يكون سبيلاً للمعرفة، أما العلم وهو أسمى درجات المعرفة فهو الذي يتخذ موضوعه التصورات الفلسفية المجردة أو المثل العقلية، فالحس لا يصلح أن يكون سبيلاً للمعرفة، لأنه ينقل لنا مجرد التغيير المستمر، وهو يدرك عوارض الأجسام، ولا يصل أبداً إلى إدراك حقيقتها، والنظر للحس على أنه كل المعرفة فيه إنكار للعقل⁽¹⁸⁾ وكان (ارسطو) الذي أكتملت على يده نظرية القانون الطبيعي ، هو الذي عرض للمرة الأولى في تاريخ الفكر الإنساني تقسيم القانون الى قانون عام طبيعي وقانون خاص مدني، حيث يقول: (القانون خاص من جانب وعام من جانبه الآخر، والقانون الخاص هو ما تضعه الشعوب المختلفة لنفسها وهو غير مكتوب حيناً ومكتوب حيناً آخر، أما القانون العام فهو قانون الطبيعة وهو ما يعتقد الناس جميعاً ببديهيته الطبيعية أن يكون معيار التفرقة بين الصواب والخطأ حتى لو لم يضمهم أي مجتمع

ثانياً // الموضوعية: أن من سمات القانون الطبيعي أن يكون موضوعياً. وهو يكون كذلك حينما يحكم الناس على وجه سواء ، دون النظر إلى أرائهم الخاصة ومصالحهم الذاتية ، فالطبيعة وحدها هي التي تنأى بالقانون عن القسوة والضييق والنقص والتغيير وعن هوى الفرد وتحكم المشرع ، فالقانون هو العقل المجرد من العاطفة ، أو هو القائد الذي ينبغي الاهتداء بحكمه، على حد تعبير ارسطو. وهذا الأمر نجد له تطبيقاً في القوانين الوضعية الحديثة عندما ينص على سريان القانون على الجميع وخضوع الجميع له دون تمييز بسبب اللون أو الجنس أو القومية أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي.⁽²⁰⁾

ثالثاً // الخضوع: أن القانون الطبيعي يقتضي من الأفراد طاعة القانون الوضعي ولو كان مخالفاً لبعض مقتضيات القانون الطبيعي، وبهذا المعنى يقول (أرسطو) (أن الخضوع للقوانين هو الأمر الاول الواجب الإلتباع، أما الأمر الثاني فهو القيمة الذاتية لهذه القوانين التي نخضع لها، لأنه من الممكن أن تكون قوانين سيئة وأنه من الواجب أن نغلق أعيننا على مساوي المشرعين والحكومة، فإن الشر الأكبر هو انتزاع القوة من القوانين واعتياد الشعب على مخالفتها)⁽²¹⁾ ويستثنى من ذلك الحالات التي يكون فيها القانون تجسيدا للظلم والإستبداد بشكل واضح لا يقبل الشك. ولذلك يحث (ارسطو) المشرعين على أن يستوحوا أحكامهم من مبادئ العدل ، وعلى أساس العقل وحده فهو المعيار الصحيح للعدل والأخلاق.



رابعاً // التمايز: يبين المصادر الموضوعية والمصادر الشكلية للقانون الطبيعي. فالمصادر الموضوعية تتعلق بمضمون القاعدة ومادتها وهي أسبق للوجود ولكنها تحتاج الى قواعد مكملة لها لتظهر في أفضل صورة وهي التي تحدد مضمون القانون وما ينطوي عليه، وهي التي تضيف عليه قوة إلزامية من الناحية المعنوية، وهذه المصادر تقوم في طبيعة الأشياء وتصدر عن الطبيعة الإنسانية ، فهي تركز على مادة القانون ومضمونه وتحرص على أن تكون تلك المصادر مطابقة للطبيعة. أما المصادر الشكلية فتتألف من مجموعة الوسائل التي تحول القاعدة القانونية بطبيعتها الى قاعدة وضعية، وذلك بالكشف عن القاعدة القانونية ، لا بإنشائها، والتعبير عنها باستخدام أدوات الفن التشريعي، ومن هذه الوسائل الكاشفة، التشريع والعرف وأحكام القضاء وفقاً لمبادئ العدالة.

خامساً // التناقض والحركة: فالتناقض من المبادئ المهمة لهذا القانون أو النظام الذي يحكم كل شيء في الوجود . وإن الفلسفة الميتافيزيقية لا تنفي وجود المتناقضات ، فهذا أمر يقره كل منطق وكل فيلسوف منذ أقدم عصور الفلسفة المادية والإلهية ، فهي تؤمن بمبدأ التناقض وبوجود المتناقضات ووحدة الأضداد ، كما أن هذه الفلسفة لم تنكر الحركة بل أمنت بالحركة ، وما يحصل بين الأضداد الخارجية المستقلة من صراع إنما هو حقيقة مسلم بها وملاحظة في الواقع ولا تحتاج الى إثبات في مختلف الفلسفات منذ فجر التاريخ الفلسفي ، وملاحظ كذلك ما يقوم بين هذه الأضداد الخارجية

المستقل بعضها في الوجود عن بعض من صراع وما يؤدي اليه من نتائج . . وهذا التفاعل بين الأضداد المستقلة هو من الديالكتيك ويمت بصلة الى التناقض الذي يقول به المنطق الميتافيزيقي فهناك متناقضات وإن بينها تجاذبا وإنها عملية ديالكتيكية تقع في قلب المادة⁽²²⁾. ولا يعني مبدأ عدم التناقض وهو المبدأ الفلسفي الميتافيزيقي - عدم وجود الأضداد ، إنما يعني أن الأضداد توجد بصورة مستقلة فلا تختلط هويتها ، ولا يكون أحدها هو الآخر ، وهو ما جاءت به فلسفة هيغل والفلسفة المادية الديالكتيكية ، إذ يلغيان مبدأ الهوية الذي تؤمن به الفلسفة القديمة . إن الفلسفة القديمة تؤمن بوجود وحدة للأضداد من دون أن تضرب مبدأ الهوية وعدم تناقضها. وفي داخل هذه الوحدة وفي قلب الأشياء يحدث هذا التفاعل بين المتناقضات المستقلة . فهذه الأشياء هي الوحدة التي تتفاعل فيها المتناقضات . إن الأضداد تجتمع في وحدة ، ولكن دون أن يمس مبدأ الهوية وإن الأشياء تنطوي على التناقض ، ولكن المتناقضات تحتفظ بهويتها وتتفاعل فيما بينها وتكون لهذا التفاعل نتيجة كما تقول الفلسفة الكلاسيكية . فهناك صراع بين نقائص وأضداد (مجتمعة في وحدة معينة) ⁽²³⁾ وهذه (الوحدة) تتيح للمتناقضات أن تتفاعل وأن يؤدي هذا التفاعل الى نتيجة ، فهذا لا يتنافى مع مبدأ عدم التناقض الذي تأخذ به الفلسفة الكلاسيكية . يتضح من ذلك إن التناقض قانون في الطبيعة وهو قانون في الفكر إذ أن الأشياء تتناقض وترتبط بعلاقات التناقض هذه في الواقع كما في الفكر ، إن التناقض بين الموجودات في الطبيعة هو الرابطة التي تربط بينها وهو العقل المبتوث في الأشياء الطبيعية. ويؤثر بعضها في بعض من خلال هذه العلاقات ، فهو الديالكتيك أو الجدل أو العقل الذي يربط بين الأشياء ، ويقسم الجدل (الديالكتيك) على نوعين⁽²⁴⁾:



1 - ديالكتيك الواقع.

إن الديالكتيك الواقعي موجب لتطور الوجود ، وهو مرتبط بديالكتيك الفكر. فالتطور الجدلي موطنه الفكر والواقع . ولقد أشار الفلاسفة الذين سبقوا سقراط الى الجدل الذي بين الأشياء والأفكار كهرقليطس الذي قال : (أننا نعيش في عالم الأضداد إذ كل شئ يتحول إلى ضده . فالساخن يصير بارداً والعكس – والجاف يصبح رطباً والعكس ، إذن كل شئ لا يبقى على حاله أبداً ، فالتناقض موجب للتفاعل والتغير وصيرورة الأشياء الذي عبرت عنه عبارته : إنك لا تستطيع أن تنزل الى النهر الواحد مرتين فإن مياهها جديدة تجرى من حولك دائماً)⁽²⁵⁾ هذه الأفكار عن الحركة والتغير المستمر وصراع الأضداد كانت من المبادئ الأساسية في المنطق القديم .

2 - ديالكتيك الفكر.

إما ديالكتيك الفكر فهو التناقض يتخلل عالم الفكر والمادة، فهناك ديالكتيك قائم ومستمر في هذين العالمين . ولو رجعنا إلى كلمة ديالكتيك لعرفنا أنها كلمة يونانية مشتقة من (ديالوج (Dialogues)) وهو بمعنى المحادثة و المجادلة . فبحسب المعنى الفلسفي يقصد من الجدل حوار خاص لكشف الحقيقة بين المتحاورين ، غايته الوصول إلى المعرفة ، ويعتمد المقابلة بين الأفكار المختلفة والمتناقضة ومعرفة بعضها ببعض ، أي أنه يركز على العلاقة أو الجمع بينها ، فالحوار أو الجدل لا يقوم على طرف منفرد ، وبهذا الجمع أو العلاقة تتعين وتعرف وي طرح ما هو جديد . فالديالكتيك منهج للفكر أو العقل للوصول إلى الحقيقة يعتمد على وجود التناقض والعلاقة بين المتناقضات في الفكر، أي أنه عملية فكرية عقلية . إن التقابل بين الأفكار المختلفة، يعني تضاربها وصراعها وتطورها واستخراج حقائق جديدة منها وتحقق ما كان كامناً منها وظهوره إلى العلن . ففي الإنسان حقائق كامنة يستخرجها بالحوار.. لقد كان هذا هو منهج سقراط ، ومنهجه هو الحوار الاستنباطي القائم على التهكم والمنتهي إلى التوليد ، والتوليد يعني توليد الأفكار والحقائق والوصول الى تحديد الماهيات ، إذ يعتقد أنه إذا كان الإنسان غير مدرك العلم الصحيح ، فإن فيه مع ذلك حقائق كامنة يستطيع الإنسان أن يستخلصها من نفوس الآخرين . فهي حقائق لا يدري الإنسان بها ، ولكنها على كل حال كامنة في نفسه ووسيلة استخراجها منها ، إنما هو الحوار الذي يعني استدعاء الأفكار الأخرى وعدم النظر إليها من طرف واحد . هذا هو لب المنهج السقراطي وهو ما يسميه بالتوليد أي مساعدة الناس على ان يستخرجوا الحقائق بأنفسهم⁽²⁶⁾ . إن المعاني موجودة في النفس كامنة فيها ، فلا سبيل الى استخراجها منها وتوليدها إلا بالحوار أي بإحتكاك العقول والأذهان ، فالعلم إنما ينبت بين اثنين ويتطلب وجود الحقيقة أو توليدها طرفين اثنين . وقد قيل إنه هنا يشبه ما يقوم به بعمل أمه فهي كانت تقوم بتوليد وإخراج الطفل من بطن أمه ، وهو يقوم بإخراج الفكرة من عقل صاحبها. كان يبدأ حديثه بتوجيه أسئلته على شكل ثرثرة جدلية يهدف بها الكشف عن هوية مجادلته وأكتشاف مدى ما يعرفونه وما لا يعرفونه. ومن ثم يعلمهم طريق الحوار البناء الذي يبدأ من (العدم الفكري) وينتهي باليقين (الوجود الفكري). الجدل أو الديالكتيك لدى (سقراط) منهج فلسفي معرفي وطريقة للفكر للوصول الى تحديد الماهيات الحقيقية يأخذ بالترج في الحقائق حتى الوصول للحقيقة المطلقة ، وان



الفكر ينتقل من الجزئي إلى الكلي و من الكلي إلى الجزئي وهذا هو الدليل الاستقرائي ، وان معرفة الماهيات هي المعرفة الحقيقية لقد عد (سقراط) بنسبته معرفة الكليات وماهيات الأشياء الى العقل صاحب الحد الكلي ومنهج الاستقراء وهو الانتقال من المحسوس الى المعقول ومن صغار الأشياء الى كبارها للوصول الى المعنى الكلي أو الماهية فلا يكفي لمعرفة شيء الاقتصار على وجوده المحسوس بل لا بد من معرفة ماهيته المعقولة والوصول الى حده الكلي فالمعرفة بالجزئيات لا تغني من الحق شيئاً أما الذي يغني فهو الحد الكلي والمعرفة الكلية . فالمعنى الكلي هو الاصل وبدونه لا تكون معرفة حقيقية . ولقد نقل المعرفة من معرفة الجزئيات الى الكليات الى ماهيات الأشياء ، أي انه يبحث في صلة الأجناس والأنواع بعضها الى بعض وفي نسبة هذه الماهيات بعضها الى بعض وصلة الماهيات بعضها ببعض من اجل الوصول الى تحديد صحيح لماهيات الأشياء ومعرفتها التي هي العلم الصحيح وهذا المنهج يسمى بالديالكتيك . إن العقل أو وسيلة المعرفة الحقيقية وهو كذلك لأنه يكون علاقة بين المتناقضات تمكنه من الفهم والتمييز بين المعقولات . إنه يطرح الفكرة ونقيضها يبحث في صلة المتناقضات، يوصل بينهما من أجل أن يميز بينهما ويعرفها. والعقل نفسه علاقة بين المتناقضات فهو يتضمن أركان أو أطراف التناقض في هذا القانون المطلق ، فالعقل الإنساني فيه جانبان مختلفان جانب إلهي متعال على المادة وجانب مادي يرتبط بالمحسوسات المدركة . فالعقل الإلهي والحكمة الإلهية يعكسان في العقل الإنساني عند سقراط ، ينعكس فيه العقل الإلهي والحكمة الإلهية وهو القادر على الإيغال فيهما . وإذا كانت التجربة الحسية عاجزة عن الوصول الى هذا العالم الإلهي فان العقل قادر على التقدم فيه أشواطاً بعيدة بقدر حظه من العلم والفضيلة وخضوعه لنظام الخير والعدل . ولهذا فان العقل ليس من معدن هذا العالم انه شيء خالد أسمى من الزمن وامنع على التغيير انه نفثة من العالم المعقول وصورة شبه كاملة للقوة الشاملة التي تنظم العالم وتضبط سيره. ولأن العقل ينعكس فيه القانون العام فهو عام في الناس جميعاً فهو الوجود الثابت في الإنسان وهو الذي يتوصل الى معرفة الوجود العقلي الثابت للأشياء أي ماهيتها الجوهرية في ذاتها والى حدها الكلي لا وجودها الجزئي المتغير . فالعقل ينزح من أوصافها الجزئية المحسوسة بالاستقراء والتحليل والمقارنة والمقابلة والديالكتيك المعاني الكلية الثابتة فيها كالمبادئ والنواميس وماهيتها. فالماهية ثابتة في الأشياء والموجودات ومن الممكن التوصل اليها بالحد أو التعريف الذي هو مجموع الخصائص الذاتية للشيء المعروف . ماهية الأشياء هي لا تتغير وحقائقها ثابتة والعلم بها ثابت في العقل اي ان العقل هو الماهية الجوهرية للوجود . فالكلي هو الثابت وهو المشترك بين الجزئيات . والوجود العقلي هو الوجود الحقيقي وهو الحقيقة المطلقة وهو الروابط الذهنية العامة الوجود العقلي للأشياء هو حقيقتها الثابتة⁽²⁷⁾.

المطلب الثالث/خصائص القانون الطبيعي عند الاغريق.

أولاً//الإطلاقية والتعميم.

إن من أهم خصائص القانون الطبيعي أن قواعده تتميز بالتجريد والعمومية ومن هنا جاءت تسمية القانون بـ(المطلق) ، فهي تسري على الكل وتخلو من الشروط أو الصفات الخاصة التي قد تؤدي الى



تطبيقه على طرف أو شيء معين بذاته أو على واقعة محددة بذاتها. وأن هذا القانون ينظم الكون كله وهو قانون ثابت لا يتغير لا في الزمان ولا في المكان . وهو كامن في طبيعة الأشياء يهيمن على سلوكها . حيث يؤكد التفكير الفلسفي منذ القدم ، بوجود قانون عام مطلق ونظام متنسق أو عقل كوني يحكم الوجود كله ، ويمكن إدراكه بالعقل النير الذي يكشفه ولا يوجد وسمي هذا القانون قديما ولدى الفلاسفة الإغريق بـ(القانون الطبيعي) . إن فكرة القانون الطبيعي لديهم تتمثل في ان هناك قانونا يعم الأشياء جميعا على العقل البشري في سبيل اكتشافه ان يتمعن في نظام الكون ومنطق الأشياء وطبيعة الروابط الاجتماعية فيستخلص منها هذا القانون الطبيعي . وان عليه ان يصوغ قوانينه الوضعية والأحكام القضائية والعلاقات الاجتماعية على مثاله حتى يصبح معيار صلاحية أو فساد أي فعل إنساني . فالقانون الطبيعي إحياء توحى به الطبيعة ناتج عن التأمل بما تنطوي عليه من نظام وانسجام وتناسق ، يكشفه ذوي العقول المقتدرة . ولقد نمت وتطورت فكرة هذا القانون عبر تاريخ ممتد استمر حتى عصرنا الحاضر وتجسد بنظريات معاصرة مشهورة . ومن تحليل هذه الفكرة ومقارنتها بما نريده بفكرة القانون المطلق يتضح لنا أن القدماء أرادوا ما نعدده مصدر هذا القانون وهو الإله المشرع الأعلى الذي يضعه والذي يوجه الموجودات في الطبيعة الى الإلتزام بتنفيذه والسير على وفق هداه . وهو مصدر عادل بل هو العدل المطلق كما أنه الخير المطلق لذا فهو يحكم ويوازن يعدل بين الأشياء ويدفعها الى تحقيق غاياته بانتصار العدل وطرده الظلم والشر . أما بحثنا فلم يقصد بالقانون المطلق مصدره الذي صدر عنه فقط إنما يقصد كل أطرافه وكل مبادئه التي يقوم عليها ويستند إليها . والقانون المطلق هو عبارة عن مجموعة قواعد عامة مجردة تنظم العلاقات بين الأشياء أو الأطراف المرتبطة بهذه العلاقات⁽²⁹⁾، فضلا عن إن للقانون المطلق مضمونا وهذا المضمون ينطوي على هدف أو غاية ، وهي التي تضيف عليه قوة إلزامية من الناحية المعنوية وهذه الغاية تقوم في طبيعة الأشياء وتصدر عن هذه الطبيعة ، وإنه يسعى الى تنفيذ هذه الغاية وهو يلزم الأشياء أو الوحدات المرتبطة بطاعتها وتنفيذها بواسطة سلطة عليا تمنع مخالفته أي أن هنالك نوع من الجبر يضمن عدم الخروج على القواعد الواجبة الإلتباع .

ويتبين من كل هذا أن القانون له مصدر توجيه وتحكم هو الذي يضعه وهو الذي ينظم العلاقات بين أفرادها وهو الذي يوجه سيره بما يخدم أهدافه ويطور مسيرته ويمنع الأطراف المخالفة من الخروج عليه ، وهذا يعني أن فكرة هذا القانون تتضمن تناقضا والتناقض من أركان هذا القانون ، أي ان هذا القانون ليس هو مصدره فقط كما قصد به الأقدمون بل هو أطرافه المتناقضة المرتبطة ضمنه وهو يسعى الى دفع التناقض والانتصار للطرف الذي يمثله مصدر القانون . وهو قانون اجتماع أي ان قواعده قواعد ارتباط تنظم وتوجه وتحكم العلاقات بين مجتمع الأشياء وتبين النظام الواجب الإلتباع فيما ينشأ بينها من علاقات وروابط . ومن هنا كان ارتباط القانون بوجود المجموع الذي يقتضي قدرا من الأطراف المرتبطة ثم قدرا من التنظيم يسمح له بإلزامها بوحدة الأهداف . فالقانون يوجد في مجتمع منظم تخضع أطرافه أو وحداته لسيادة سلطة عامة .



ثانياً // المثالية.

يقصد بالمثالية الأفكار التي تؤمن بأن هناك مبادئ وأصول تسمو على القانون المنطبق في جماعة معينة ، وتشكل نموذجاً للعدل يبغى السير على نهجه في كافة القوانين الوضعية ، وتكاد تنحصر فكرة المثالية في مذهب القانون الطبيعي⁽²⁹⁾. لقد حاول فلاسفة اليونان الإلهيين الكبار ومنهم إفلاطون وأرسطو أن يتلمسوا القانون الكلي الشامل المختبئ وراء الموجودات والتموضع فيها ، وسنجد أن الحديث عن مبادئ هذا القانون أكثر اقتراباً من كونه نظرية عقلية متناسقة وبحثاً فكرياً منظماً متماسكاً لدى هؤلاء الفلاسفة الذين عدوا من أعظم فلاسفة العالم القديم والحديث على الإطلاق وقد أعطوا فكراً كان علامة على عصرهم ورمزاً لحضارتهم وسمة مميزة لها .

أن فكرة القانون المطلق أو الطبيعي العام أكتسبت طابعاً فلسفياً على يد أفلاطون وأرسطو ، فقد ذهبوا إلى أن هناك قوانين كونية لا دخل للإنسان في وضعها وليست عملاً إرادياً له . هذه القوانين الكونية يكتشفها الإنسان بالتأمل العقلي المجرد الذي يقود إلى عالم المثل الذي يرتقي فيما وراء الواقع في العالم الميتافيزيقي . والتشريع الوضعي هو عمل إنساني ، وبالتالي ليس له قيمة إلا إذا كان تقليداً للعدل الطبيعي . إن عالم المثل يمثل أصل القانون المطلق ، القانون المثالي وهو موجود في هذا العالم المثالي ، عالم المثل⁽³⁰⁾ . والمثل عند (أفلاطون) هي الوجود الحقيقي ، هي الشيء في ذاته ، وبهذا فإن المثل هي الجانب الجوهرية الذي يقف في مواجهة عالم المادة أو الهولي ، عالم الكثرة أو التعدد. وهذه المثل تنظم وتؤثر في عالم المادة أو الهولي ، وتشكلها بحسب نسبة ما يتجلى فيها من عالم المثل وتحاول أن ترقى بها إلى مستوى هذا العالم . إن المثل تريد أن ترتفع بما هو كائن إلى مستوى ما يجب أن يكون⁽³¹⁾ . حيث يرى (إفلاطون) أن الوجود له وجهين : الوجود المادي للأشياء وهو ذلك الوجود المتغير والغير ثابت كيفاً وكماً ، والوجود الميتافيزيقي وهو الوجود الدائم والموجود منذ الازل وإلى الابد ، والأشياء في العالم المحسوس ليس لها وجود إلا بقدر مشاركتها في هذا الوجود الميتافيزيقي ، وأن كلمة الطبيعة عند (أفلاطون) تعني عالم المثل أو عالم الأفكار المثالية أي جوهر الأشياء . ومعرفة هذه الطبيعة كانت تتطلب الارتقاء في سلم المعرفة حتى نصل إلى عالم العلم الحقيقي ، عالم الأفكار الميتافيزيقية⁽³²⁾ . ومن هذا يتضح أن (أفلاطون) قد نادى بفكرة القانون الطبيعي الميتافيزيقي.

وإذا كان (أرسطو) قد نهج نهجاً مختلفاً في أثبات فكرة القانون الطبيعي ، عن المنهج الذي أستعمله (أفلاطون) إلا أنه يعد إكمالاً لما بدأه (أفلاطون) بالنسبة للتدليل على فكرة جوهر الأشياء وأن هنالك نظاماً ثابتاً لا يتغير يحكم الأشياء وليس تبعاً للصدفة . وما يدل على وجود قانون واحد ثابت وراء الأشياء هو إنتظام العالم وتناسب الحركات بعضها مع بعض . إن الحركة الأزلية الأبدية حركة متصلة تجري على وتيرة واحدة في كل أجزائها ولا بد أن تكون علتها واحدة أيضاً ومحركها واحد. ولكن على الرغم من إيمان (أرسطو) بالبحث عن جوهر الأشياء إلا أنه لم يأخذ بنظرية (أفلاطون) عن الأفكار الميتافيزيقية أو عالم المثل بوصفه العالم الذي يوجد فيه هذا الجوهر ، وإنما أخذ باتجاه آخر لأثبات هذا الجوهر وهو مبدأ وحدة الشكل والمادة . وكان غرضه من ذلك هو أثبات



أن الشيء نفسه يحمل في طبياته مبدأ وحدته أو يحمل في طبياته جوهره أو حقيقته ، حتى يستطيع أن يتخطى الفصل بين هذا العالم المحسوس (الطبيعية) وبين عالم الأفكار الميتافيزيقية (ما وراء الطبيعة) الذي قال به (أفلاطون) . فقد أراد (أرسطو) أن يجعل هذين العالمين متحدين أي أنه يرى أن الطبيعة ذاتها تحمل في طبياتها ما وراء الطبيعة⁽³³⁾ .
ومن هذا يتضح أن رفض (أرسطو) لنظرية المثل الافلاطونية لا يعني رفض اتجاه (أفلاطون) للبحث عن جوهر الأشياء ، إذ أن ما فعله (أرسطو) هو تغيير منهج البحث فبدلاً من عالم المثل وضع (أرسطو) فكرة الشكل المتصل بالمادة ، وعنده الشكل هو أساس وجود المادة .

المبحث الثاني/الجوانب القانونية والاخلاقية للقانون الطبيعي لدى الاغريق.

إن فكرة القانون الطبيعي تتجسد في ان على العقل البشري ان يتمعن في نظام الكون ومنطق الأشياء وطبيعة الروابط الاجتماعية فيستخلص منها هذا القانون الطبيعي ويصوغ قانونه الوضعي على مثاله ، ومثل هذا القانون يكون موضوعياً . وينبغي على القاضي حين يجد نقصاً او قصوراً في التشريع ان يستلهم حكمه من هذه القاعدة الأبدية التي تحكم الكون وتضفي بظلالها على الطبيعة الإنسانية الصافية. وهكذا كما توازن قوانين الكون بين الأشياء الضارة والنافعة، والأشياء الوحشية والأليفة، والقحط والوفرة ، توازن العدالة الكونية بين العقوبة والرحمة ، وعلى البشر ان يحذو حذو الطبيعة ، الا ان أنصار الوضعية القانونية الحديثة هاجموا فكرة القانون الطبيعي ونجحوا في إضعافها فترة معينة هجرها في اثنائها اشد أنصارها تحمسا لها. فقد اعترض عليها بانها نظرية مثالية تؤدي الى الحكم على قانونية القاعدة القانونية طبقاً لمعيار غير قانوني ، هو الضمير الفردي لكل قاضي مما يؤدي الى اختلاف الأحكام باختلاف القضاة. وقيل بأن الاعتقاد ان للطبيعة نظام اجتماعي عادل هو على غرار الفكرة البدائية في الاعتقاد بالأرواح ، حينما كان الانسان البدائي يعتقد ان للأنهار والنجوم والحجارة والنباتات أرواحا استقرت فيها او خلفها ، قادرة على حمايته وقادرة على إيدائه ، وعلى ذات النسق اعتقد ان الطبيعة تقوم بوظائف تشريعية فتكون هي المشرع الأعلى. إلا ان الفقيه جيني ، جاء بعد ذلك لينشر من جديد فكرة القانون الطبيعي التقليدية في أشهر نظرية وضعها حول تفسير القانون الخاص واصفا القانون الطبيعي بانه القانون الذي لا يقهر . ورأى في القانون الطبيعي أساساً قائماً، بل جملة الأساس الذي يضاف اليه القانون الوضعي والمتصف بمرونة تكيف الحلول مع مقتضيات الحياة⁽³⁴⁾. والواقع ان نظرية القانون الطبيعي وجدت في الحياة القانونية والقضائية كفكرة لا يمكن إنكار دورها بوصفها من عوامل التقدم والتطور في القانون والحد من جموده وقسوته على مر العصور ، فكانت السلاح الفكري الذي واجه فيه دعاة التحرر والتنوير قسوة التشريعات الظالمة، فالقانون الطبيعي إحياء ناتج عن التأمل توحى به الطبيعة ، بما تنطوي عليه من نظام وانسجام وتناسق، يكشفه ذوي العقول النيرة من اجل مكافحة ما هو شاذ وغير متناسق وغير معقول ، وبما يوحى به الضمير النقي من كره للظلم والقسوة والتحيز وعدم المساواة. ويبقى القانون الطبيعي أهم معيار نظري نستنتج منه المبادئ العامة والموجهات العامة للعدل، مثل كون الناس متساويين بالطبيعة، وشرعية الدفاع عن النفس، واحترام العهود ، واعطاء كل ذي حق حقه، واحترام



الملكية والحقوق المكتسبة والمعاملة المتساوية للبشر. وائماً منا يشعر بالحيث عند الظلم، او بالغبن عند التحيز او حين يلقي معاملة غير متساوية، او بالأسف والمرارة عند الجريمة، يكون ولا شك قد استشعر القانون الطبيعي بداخله.

المطلب الأول/القانون الطبيعي والعدالة.

إن فكرة القانون في العصور القديمة تدور في محورين : هما الاول – أن القانون هو العدل وتحديد هذا العدل لا يعتمد على إرادة الإنسان . والثاني – أن العدل موجود في الطبيعة ويتم نقله الى الإنسان ففي كلتا الحالتين الإنسان لا يستطيع أن يخلق شيئاً ، ولكنه يستطيع أن يكتشف العدل . ففكرة القانون الطبيعي كانت تعد بالنسبة لسقراط مثلاً أعلى للعدل ، فهي مجرد مبادئ مثالية للعدل في حد ذاته أو للعدل المطلق ، يدركها الإنسان بعقله ، تكون أساساً عاماً لما عداها من قوانين ، إلا أنه يذهب الى وجوب احترام القوانين الوضعية بصرف النظر عن صوابها من عدمه . وقد حاول البعض تفسير هذا التناقض في فكر سقراط بين اعتناقه لفكرة القانون الطبيعي ودعوته الى تطبيق العدل المطلق ، حتى ولو يرد في قانون مكتوب يكره الناس على اتباعه ، وتغليبه على كل قانون ، وبين مناداته باحترام القانون ولو كان ظالماً . بأن سقراط بهذا الاتجاه قد عمل على إعلاء كلمة النظام والسلطة ، ووضع حداً للفساد والاضطراب والتقيؤ الذي شمل كل القيم في عصره بفعل السفستائيين، ولو كان ذلك على حساب مذهبه العقلي والمثالي في القانون ⁽³⁵⁾ . إما أفلاطون فيبدأ بحثه عن العدالة بذكر المبدأ الاساس في فلسفته والتاكيد عليه ، وهو ان كل جزء أو فرد ينبغي أن يؤدي وظيفته الواحدة التي أعد لها طبيعياً . وفي هذا المعيار وتطبيقه تتجسد العدالة. أن العدالة هي أعلى الفضائل الأخلاقية وأهمها عند أفلاطون لا يمكن أن تتحقق داخل النفس الإنسانية إلا بتحكم العقل – إذا تحققت فيه فضيلة الحكمة – في القوتين الاخرتين ، إذ أن تحكم العقل في الغضب يحقق فضيلة الشجاعة وتحكمه في الشهوة يعني تحقق فضيلة العفة. يفتتح أفلاطون كتابه (الجمهورية) بالرد على السوفسطائيين بالبرهنة على أن العدالة قائمة على الطبيعة ويوضح أفلاطون فكرته عن العدالة في الدولة من خلال الوظيفة أو التخصص لا على العرف ⁽³⁶⁾ ، فكل فرد مؤهل بالطبيعي للأداء ووظيفة معينة ، ولا تتحقق العدالة إلا في مجتمع يتألف من حقوق مختلفة من الناس كل منهم مؤهل لأداء وظيفة معينة حسب ما جبل عليه من مواهب فطرية بحيث يحدث التكامل بين هؤلاء الناس بتلبية احتياجاتهم المادية والمعنوية بما يؤديه من وظائف متباينة وفقاً لتلك المواهب الفطرية. ويمضي أفلاطون في سرد القوانين وتبيان الجزاءات ويعني بأن يمهد لكل قانون (بمذكرة إيضاحية) وأن يعقب عليه بفضة خلقية ؛ لأن القانون الخلق بهذا الاسم صنع العقل ونتيجة العلم يصدر العقل فيولد العلم ؛ ولأن حقيقة الشارع أنه هادٍ يقنع قبل أن يأمر ⁽³⁷⁾ . ويرتقي أفلاطون الى أصل القوانين والمبدأ الذي تستمد منه سلطانه فيقول : أن الله لا يحكمنا مباشرة بل بواسطة العقل الذي وهب لنا ، فالقوانين التي يقررها العقل تحاكي قوانين العناية الإلهية وترمي الى الخير العام فالخضوع لها واجب ⁽³⁸⁾ . فيكون التشريع عمل إنساني وبالتالي ليس لهذا العمل قيمة إلا إذا كان تقليداً للنظام الطبيعي للعدل أو تقليداً للعدل في ذاته ⁽³⁹⁾ .



إما أرسطو فإنه يرى أن العدل هو القانون الطبيعي الذي يجب أن توضع على أساسه القوانين الصادرة عن إرادة المشرع ، وقد تدعو بعض العبارات التي أوردها أرسطو إلى الاعتقاد بأنه يخلط بين العدل وهو القانون الطبيعي وبين ما صدر عن المشرع وهو القانون الوضعي حيث قال : (العدل يجعلنا نحترم القوانين والمساواة)⁽⁴⁰⁾ ، فقد خصص أرسطو المقالة الخامسة من كتاب الاخلاق في دراسة العدل وماهية العدالة ، فيبدأ مشيراً الى أن الناس جميعهم يتفقون في أن العدالة تلك الهيئة التي منها يكون فاعلو الأشياء العادلة ، والتي منه يعدلون ويريدون الأشياء العادلة فحقيقة الامر أن أرسطو قصد من هذه العبارات أن القانون الوضعي يستمد قوته الملزمة وأسباب وجوده من العدل وهو القانون الطبيعي حاول أرسطو أن يستكشف الطريق إلى القانون الطبيعي بأن يوضح الأفكار التي تساعد على تقريب فكرة العدالة الى الالذهان فقد أولي عناية خاصة لفضيلة العدالة لما لها من أهمية في فلسفته ، فهو يرى أن كل سلوك مطابق للقوانين يكون سلوكاً عادلاً. لذلك فإن الإنسان الذي يخرق القانون يكون ظالماً ، وأن هذه القوانين وضعت لمصلحة الجميع أو الأغلبية في الحكم وفي مثل هذه الظروف يهدف السلوك العادل الى تحقيق سعادة المجتمع السياسي ، فالقانون يجبرنا على أن نكون شجعاناً ومعتدلين وعادلين . أن الطبيعة عند ارسطو لها معنى جميل ، وبالتالي لا يجب تتبع خط سير الطبيعة ، لأن هذا الخط هو الطريق العادل ، إذا القانون الطبيعي هو الغايات التي تحكمها الطبيعة . فالقانون الطبيعي يشكل مجموعة قواعد ، فهو عند أرسطو ليس فقط منهج لاكتشاف العدل ، وإنما القانون الطبيعي عنده هو أساس طبيعة الأشياء⁽⁴¹⁾. ويعدد ارسطو أنواعاً مختلفة من العدالة⁽⁴²⁾ تختلف كلها باختلاف موضوعاتها وظروفها ، فهناك العدالة التوزيعية : فهي التي تهتم بتوزيع الاموال والمكافآت والمنح على الافراد الذين لهم علاقة بدستور الدولة وأن التوزيع يتم حسب الجارة أو الأهلية.والعدالة التعويضية وهذه تختلف عن النوع الاول من حيث المساواة الفعلية بين الافراد فالإفراد هنا متساوون في الحقوق . لذلك ينظر الى نوع الخطأ أو الظلم الواقع فقط ويعامل الأطراف بالتساوي . فالقاضي يحاول أن يساوي هذا السلوك اللامتساوي بين الأطراف وذلك عن طريق التعويض . هذا التعويض يكون عن طريق الغرامة أو العقوبة للمعتدي حتى يتساوى مع الطرف الآخر . وبذلك تكون المساواة وسطاً وعدالة بين الطرفين.والعدالة التبادل وهي تتعلق بالمساواة في التناسب لا بالمساواة في العائد . فالعائد التنافسي يتحقق عن طريق المصالح المتبادلة بين الأفراد فأعضاء المجتمع غير مكثفين في إنتاجهم اليومي المختلف ذاتياً . فالفرد بقدر ما ينتج للآخرين من مواد فهو في حاجة الى ما ينتجون . إلا إنه قبل أن يتم التبادل لا بد من تحديد قيمة تناسبية لتلك المواد والمنتجات ، حيث أنها تتفاوت في جودتها وقيمتها بالنسبة لبعضها البعض. وعند ذلك تستطيع أن تحقق السلوك العادل.ويرى أرسطو أن العدالة الطبيعية هي واحدة في جميع الاصقاع وهي لا تتوقف على اعتقاد الناس هذا أو ذاك كما يقول أرسطو ، بينما العدالة الوضعية تختلف باختلاف البلدان ، وتتوقف على العرف ، ويشير أرسطو الى أن ماهية الشيء لا تتغير بتغير أحواله العارضة ، فلا تتغير ماهية العدالة الا باختلاف البلدان ، وتتوقف على العرف ، وهي أصلية (وهي



العدالة الطبيعية) لا تتغير بتغير الأقاليم أو الحكام ، بل تتغير أشكالها تغيراً عارضاً لا يمس جوهرها (43) والعدالة عند أرسطو تقوم على معاملة الأكفاء على قدم المساواة ، ولا تثبت دعائم الحكومة لا ترتكز على العدالة(44) في حين كانت تصور المدرسة الرواقية** للإنسان وعلاقته بالكون ليس فيها مجال للحرية والاختيار . وأعتبر الإنسان مثل بقية الكائنات والموجودات المادية يخضع للقوانين مطلقاً ، فاللوغوس (Logos) أو الإله يحرك الكون وطاقته وهو القانون الذي يحكم كل شيء بما في ذلك الإنسان وبالتالي على الإنسان أن لا يقاوم هذا القانون لأنه واقع لا محالة ، ولا يوجد مجال لتفادي نتائجه مهما كانت ، وقد حاول الرواقيون التوفيق بين هذه النظرية الجبرية والإصرار على قيام الإنسان بواجبه والحياة طبقاً للطبيعة البشرية العاقلة التي تؤمن بوجود مجال للحرية والاختيار من ناحية أخرى ، لذلك لجأ الرواقيون الى مبدأ الأرسطي الذي يفرق بين العلية الخارجية والعلية الباطنية ، ولما كانت بعض الظواهر وخاصة الظواهر الخارجية تحدث بموجب قانون العلية الخارجي وبالتالي لا مجال لجعلها تحت على غير ما تحدث ، فإنه ينبغي على الإنسان أن يعي ذلك ويتقبل تلك النتائج بكل قناعة ورضا . وهنا يكون الفرد متمتعاً ذاتياً باتخاذ القرار لقبول ما يحدث في حالة الضرورة منسجماً مع النتائج مهما كانت . وباتخاذ الفرد لهذا الموقف لمواجهة هذه الظروف يحقق الطمأنينة والسعادة ((ومن هنا فإن التسليم يشعر بالسرور أو بالأحرى هو فوق الحزم والسرور ، إنه يسمو بنا الى عدم الانفعال)) (45) وترى المدرسة الرواقية أن الانسان يستطيع أن يصل الى الكمال عن طريق أتباع القانون الطبيعي ، فالقانون الطبيعي يعمل على اتحاد جميع الافراد في مدينة العالم وفي ظل هذه العائلة الكبيرة يصير جميع الافراد اخوة متساوين ، يحاول كل منهم ان ينسق حياته الخاصة تنسيقاً يساير القانون الطبيعي الذي هو أسمى من رغبات الانسان ، وهو قانون خالد لا يتسنى للإنسان تعديله ، كما لا يتسنى له أن يعدل في وضع النجوم في السماء ، والانسان يحاول دائماً ان يكشف حقيقة هذا القانون لأن حياته وسعادته تتمثلان فيه (46) لذلك يوصي (ابيكتيوس***) الفرد بضرورة الألتزام بأية قواعد تفرضها الطبيعة ويعدها بمثابة القانون مقتدياً بسقراط وحياته العملية (47) فيرى زينو أن الطبيعة خاضعة بدقة لحكم القانون ، وأن القوانين التي يسير العالم في مجراه وفقاً لها فتصدر عن سلطة عليا تحكم التاريخ في كافة تفاصيله ، فكل شيء يحدث من أجل هدف معين ، على نحو مقدر مقدماً ، أما الفاعلية العليا أو الإلهية فلا تعد شيئاً خارجاً عن العالم ، وإنما هي تسري فيه ، كالماء حين يتسرب في الرمال ، وهكذا فان الله قوة كامنة ، يحيا جزء منها داخل كل كائن بشري(48) ، وقد أصبح هذا الأتجاه في التفكير مشهوراً في العصر الحديث بفضل كتابات الفلاسفة لاسبينوزا .

إما مدرسة الأبيقورية** (Epicorcanism) فترى أن لمفهوم العدالة في المجتمع الإنساني قيمة نسبية ناتجة عن التعاقد الاختياري بين الأفراد ، فقد تقتضي مصالح الأفراد وظروفهم الاتفاق على إرساء قوانين معينة تحقق مآربهم ومصالحهم ، وتحميهم من الضرر والألم الذي قد ينتج عن التعامل بين الأفراد . هذه القوانين والتشريعات المتعاقد عليها تجسد مفهوم العدالة في المجتمع وتوضح لكل فرد حقوقه وواجباته في حالة غياب هذا التعاقد أو الاتفاق لا نكاد نجد أي معنى للعدالة أو للقيم الأخلاقية التي تقيد الأفراد في معاملاتهم ((فالعدالة في ذاتها مفهوم غير ذي قيمة))(49) لذلك فإن



العدالة لا تستمد قيمتها إلا من وجود أفراد يدخلون في تعاقد أو اتفاق بعدم الاعتداء على بعضهم البعض. ومن هنا نرى أن الإنسان في الحالة الطبيعية لا يحتكم الى أي قانون أخلاقي سوى ما يراه مناسباً لطبيعة ذاته . فالظلم أو أختراق العدالة ، شيء لا يعني شراً في حد ذاته . وإنما يكون شراً نسبة الى الخوف من العقوبات التي تترتب على ارتكاب ذلك الفعل . فقد يتجرأ الفرد المتعاقد على خرق العدالة التعاقدية سراً إذا اعتقد في النجاة من عقوبة العدالة . ولكن أبيقور يرى أنه حتى في مثل هذه الظروف ينبغي على الفرد أن لا يتجاوز حدود العدالة . والسبب كما يقول هو أن الفرد قد ينجو من عقوبة ألف مرة ولكن هذا لا يكفي ضماناً للنجاة في المرات القادمة. ومن هذا يتضح أن المعنى العام للعدالة يكون واحداً لدى الجميع وهو المنفعة أو الصالح العام لكل الأفراد المتعاقدين في تعاملهم مع بعضهم البعض ، بذلك تكون العدالة مفهوم نسبي تتعلق بالمصلحة والمنفعة كما هو الحال عند النفعيين من أمثال هوبز وبنثام ومل. فيترتب على ذلك أن للقانون الطبيعي عند فلاسفة الأغريق ميزتان:

1 - ان القانون الطبيعي هو معيار القانونية بالنسبة للقانون الوضعي : ان الغاية من تطبيق القانون هو تحقيق العدل ، ولما كان القانون الوضعي الذي يحيد عن هذه الغاية قانوناً ظالماً، ومن ثم لا يعد قانوناً بالمعنى الصحيح، ولهذا فان القانون الطبيعي هو معيار القانونية بالنسبة للقانون الوضعي بحيث يمنحه او يمنعه الصحة.

2- ان القانون الطبيعي هو معيار العدالة بالنسبة للقانون الوضعي ، ان مقتضى العدل هو تنظيم العلاقات الاجتماعية على أساس المساواة بين البشر، لا يحابي أحدا ولا يظلم أحدا ويعطي كل ذي حق حقه. وبفضل موضوعية القانون الطبيعي المتخذ كنموذج لا يجوز ان ينسب اليه ميل او ظلم ولهذا كان القانون الطبيعي معيار للعدالة الذي يمكن في ضوئه التعرف على عدالة القانون الوضعي او عدم عدالته، فيخلع عليه فوق الإلزامية القانونية إلزامية ادبية او يحرمه منها. ويقول ارسطو) وتعد عدالة الأفعال المؤدية إلى سعادة الجماعة وحفظ مقوماتها (50) فالقانون الطبيعي عند أرسطو هو القانون العقلي، وهو أيضا العدل المطلق، أو العدل في ذاته، وهو يقول (نحن نفرق بين العدل في ذاته، والعدل داخل المجتمع، وبتعبير آخر نفرق بين القانون الطبيعي المطلق، وبين القانون الوضعي النسبي)⁽⁵¹⁾. وقد نبهت تشريعات كثيرة الى ما لفكرة القانون الطبيعي من أثر بوصفها تتضمن توجيهاً للقاضي الى المثل الاعلى للعدل يستلهمه فيما تقصر عن تناوله قواعد القانون الوضعي . فقد أعتنق المشرع المصري نظرية القانون الطبيعي ونص عليها في المادة الأولى من القانون المدني التي تنص على (1- تسري النصوص التشريعية على جميع المسائل التي تتناولها هذه النصوص في لفظها أو في فحواها ، 2- فإذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه حكم القاضي ، بمقتضى العرف فإذا لم يوجد ، فبمقتضى مبادئ الشريعة الاسلامية ، فإذا لم توجد ، فبمقتضى مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة)⁽⁵²⁾ فمن هذا يتضح أن القانون الطبيعي هو جوهر القانون وجوهر القانون هو العدل المطلق .



المطلب الثاني/القانون الطبيعي والأخلاق.

أن مظاهر تأثر القانون بالأخلاق واضحة في شتى نواحي القانون الطبيعي ، فهي تبدو في علامات الأسرة من حيث نظام الزواج ، وواجبات الزوجين كل منهما قبل الآخر ، وواجب الإنفاق على الأقارب ، وكذلك تبدو في القانون الجنائي في عقاب من يرتكب أعمالاً مخلة بالحياء أو الآداب العامة . كذلك تتغلغل الأخلاق في العلاقات المالية إلى حد بعيد ، ويبدو ذلك بوجه خاص في وجوب حسن النية والأمانة في تنفيذ الإلتزامات ، وفي أبطال العقود المخالفة للآداب ، وغير ذلك من المبادئ الأخلاقية التي رفعها القانون الوضعي الى مطاف القواعد القانونية ، فالعلة الحقيقية عند (هيراقلطس) للإنسان تتوقف على مقدار ما يبذله من فهم لتفسير القانون العام وما يظهره من طاعة لتقبل الحكمه ، وأن مقياس الحكمة والسلوك الحسن يكمن في توافق أقوال الفرد وأفعاله مع هذا القانون العام فأطاعته تعني الإلتزام بما هو عام وصادق ؛ لأن عدى ذلك هو تضليل وخداع مثل خداع الحواس . فيكون تفكيره الأخلاقي متفقاً تماماً مع تفكيره في المسألة الطبيعية ، إذ بنى فلسفته الأخلاقية على المعاني العقلية التي يوحى بها منطق فلسفته الطبيعية⁽⁵³⁾ . يعد سقراط مؤسس الفلسفة الاخلاقية ، لأنه أول من أهتم بدراسة الإنسان وجعل حياته لدراسة السلوك الإنساني ، فقد رأى أن من الممكن أن نجد في الملاحظة اليقضة المنظمة للطبيعة الإنسانية العناصر اللازمة لمذهب أخلاقي لا تعوزه الدقة ولا السمو ولا السلطان ، وقد أثرت فلسفته هذه في علم الطبيعة حيث إنه آمن بوجود عقل إلهي يوجه الكون الى غاية مرسومة تحقق الخير والكمال . فسقراط يؤمن بأن القوانين العادلة صادرة عن العقل ومطابقة للطبيعة الحقّة ، وهي صورة من قوانين غيرمكتوبة رسمها الآلهة في قلوب البشر⁽⁵⁴⁾ . فارسطو يرى بعدم وجود تميز بين نظرية القانون المدني ونظرية القانون الأخلاقي ومن خلال هذا التصور أعطى لعلم السياسة ثلاثة أضلاع ، فهو نظرية للدولة ، ولكنه أيضاً نظرية للأخلاق ، ثم هو ثالثاً نظرية للقانون⁽⁵⁵⁾ . فيعتقد أرسطو أن الاخلاق هي وسيلة لتحقيق الخير العام للفرد والمجتمع ، وأن الخير هو شيء مرغوب فيه بالنسبة للفرد ، ولكن هو أكثر جمالا وألوهية إذا كان يرتبط بشعب كامل . ولذلك فإن الاخلاق يجب أن تكون في خدمة السياسي . فهنا نجد أرسطو ربط بين القانون الطبيعي والاخلاق من خلال قوله (أن هناك جزء من القانون السياسي أصله طبيعي)⁽⁵⁶⁾ وهو تلك الاشياء التي لها نفس الأثر في كل الأماكن.وقد أخذت الاخلاق في الفلسفة الرواقية حيزاً كبيراً ويبدو أن المدرسة الرواقية قدمت فلسفة أخلاقية تصلح لأن تكون أساساً لنشأة القانون بمعناه العام كقيمة أخلاقية ، فكانت القضية الاساسية التي بنت عليها الرواقية مذهبها الأخلاقي هي العيش وفقاً للطبيعة ، والطبيعة هنا تعني طبيعة الكون وليس فقط طبيعة الإنسان⁽⁵⁷⁾ .ويقصد بهذا ضرورة الحياة وفقاً للعقل الذي يسري في الطبيعة ، والذي أشبه بقانون يقضي بترابط الأشياء ببعضها ارتباطاً ضرورياً . فالرواقيون ينظرون الى الفرد ليس بوصفه مواطناً في مجتمع سياسي معين ، بل بوصفه عضواً في عالم واحد هو الدنيا بأسرها ، وهذا العالم ليس محلاً لتنظيم قانوني بقدر ما يخضع لقواعد الأخلاق ، ومن هذا يتضح أن القانون الطبيعي عند الرواقيين ذو طبيعة أخلاقية ، أكثر من كونه ذو طبيعة قانونية بحتة.



الخاتمة والاستنتاجات.

إن من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث من خلال الآراء الفلسفية لفلاسفة الأغريرق في مجال القانون الطبيعي هي:

- 1 - ان هناك قانوناً مطلقاً يعم الكون كله وإنه يتغلغل في بناء الفرد والمجتمع والطبيعة ونظام الأشياء وهو يكمن خلفها وأنه يحكم كل شيء ويوجهه الى غاياته المحددة. فعلى الرغم مما قدمه فلاسفة الطبيعة من آراء حول الإنسان إلا أنهم وضعوا الإنسان في دائرة ضيقة حين قيدهم بالقانون الطبيعي فالقول بالقانون الطبيعي كقانون منظم لحياة الناس جعلهم لا ينظرون الى كل ما هو جدير بالإنسان أن يفعله ، أي أهملوا كل فعالية ودور حقيقي للإنسان في هذا العالم .
- 2 - إن التناقض من قواعد هذا القانون ، وهو يتخلل عالم الفكر والمادة، وترتبط المتناقضات بعلاقات التناقض محتفظة بهويتها ، وأنها تتفاعل وتتصارع ويؤول هذا الصراع الى نتيجة . وأن الديالكتيك هو القانون الذي يحدّد مسيرة الفكر والواقع عبر عمليات الوعي المتتالي ، فهو المحرك للطبيعة والفكر.
- 3- لا يمكن عدّ أرسطو أول من نادى بفكرة القانون الطبيعي وأما تتبع أهميته في فلسفة القانون من خلال نظريته الجديدة في معرفة جوهر القانون أو القانون الطبيعي وتطبيقه، فقد ذهب الى أن هناك قوانين كونية لا دخل للإنسان في وضعها ، وليست عملاً إرادياً له. هذه القوانين الكونية يكتشفها الإنسان بالتأمل العقلي المجرد الذي يقود الى عالم المثل الذي يرتقي فيما وراء الواقع في العالم الميتافيزيقي . والتشريع الوضعي هو عمل إنساني، وبالتالي ليس له قيمة إلا إذا كان تقليداً للعدل الطبيعي.

- 4- يرى فلاسفة القانون الطبيعي أن هذا القانون هو معيار نظري نستنتج منه المبادئ العامة والموجهات العامة للعدل، مثل كون الناس متساويين بالطبيعة، وشرعية الدفاع عن النفس، واحترام العهود ، واعطاء كل ذي حق حقه، واحترام الملكية والحقوق المكتسبة والمعاملة المتساوية للبشر. وأياً منا يشعر بالحيف عند الظلم، أو بالغبن عند التحيز أو حين يلقي معاملته غير متساوية، أو بالأسف والمرارة عند الجريمة ، يكون ولا شك قد إستشعر القانون الطبيعي بداخله.
- 5- هناك تناقض بين موقف أرسطو وموقف أفلاطون في مسألة القانون الطبيعي . فأفلاطون ينظر الى الطبيعة نظرة مثالية بوصفها الهدف الاسمي الذي يتطلع إليه الإنسان . فالطبيعة تُعد مقياساً مثالياً تقاس به كافة الامور . في حين يرى أرسطو في الطبيعة أمراً واقعياً حقيقياً لأنها تستند الى دراسة الإنسان كما هو وليس كما يجب أن يكون أو كما يراد له أن يكن من القدرة على الارتقاء الى درجة المثالية.

- 6 - ان القانون الطبيعي هو معيار العدالة بالنسبة للقانون الوضعي ، إن مقتضى العدل هو تنظيم العلاقات الاجتماعية على أساس المساواة بين البشر، لا يحابي أحداً ولا يظلم أحداً ويعطي كل ذي حق حقه. وبفضل موضوعية القانون الطبيعي المتخذ كنموذج لا يجوز أن ينسب إليه ميل أو ظلم ولهذا كان القانون الطبيعي معياراً للعدالة الذي يمكن في ضوءه التعرف على عدالة القانون الوضعي أو عدم عدالته.



الهوامش.

- (1)- ينظر : عوض أحمد ، الزغبى : ، المدخل إلى علم القانون ، ط1، الشارقة ، 2010 ، ص28-29.
- (2)- ينظر : ادريس ، فاضلي ، مدخل إلى المنهجية وفلسفة القانون ، المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، بدون سنة طبع ، ص270 . فهو قانون ؛ لانه يتكون من قواعد ثابتة وطبيعي ؛ لانه مستمد من طبائع الأشياء وليس من صنع البشر .
- *- يُعدُّ من أشهر السوفسطائين عاش في النصف الأخير من القرن الخامس قبل الميلاد ، وهو صاحب النظرية النسبية في الاخلاق . فقد ذهب إلى القول بأن القوانين الوضعية ترجع في أصلها إلى الإتفاق الإنساني ، ومن ثم فهي نسبية تختلف باختلاف الزمان والمكان ، وقد أهتم بتوضيح أصل القانون ومهمته في بناء الحضارة اليونانية وكان يؤمن بأن الفضيلة شيء مكتسب ، وأن الإنسان لا يملك بالطبيعة شيئاً من الفضائل ، ولا العلم بها ، وإنما يحتاج الى معلم يرشده ويبصره بها ويلقنه إياها، ويقسم بروتاجوراس التاريخ البشري إلى مرحلتين : المرحلة التي عاش فيها الإنسان وحيداً منزلاً عن الآخرين ، والمرحلة الثانية التي بدأ الإنسان فيها الإرتقاء بنفسه تدريجياً من مرحلة الحيوانية الموحشة إلى مرحلة التمدن ومن حالة الوحدة إلى حالة التجمع ولكنهم حينما تجمعوا أرتكب بعضهم في حق الآخر المظالم ، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى القوانين التي تنظم حياتهم ، فتواضعوا فيما بينهم على وضع مجموعة من القوانين التي تنص على احترام حقوق الغير . ينظر : أفلاطون ، محاوره بروتاجوراس ، فقرة 322ب . ص57 فالقوانين إذا ليست من عمل الآلهة أو الطبيعة ، بل هي نتيجة على الإتفاق المبرم بين المواطنين ، والقائم على المشاركة الواسعة لكافة أهل المدينة . للمقارنة مع نظرية العقد الاجتماعي عند هوبز ولوك وروسو . ينظر : د.طعيمة ، الجرف ، ، نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسي ، مكتبة القاهرة الحديثة ، القاهرة ، 1964 .
- (3)- ينظر : امين زكي ونجيب ، قصة الفلسفة اليونانية ، ط7 ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1970 ، ص65 .
- (4)- علي عبد ، المعطي ، الفكر السياسي الغربي ، دار الجامعات المصرية ، الإسكندرية، 1975 ، ص39 .
- (5)- د-توفيق الطويل ، الفلسفة الخلقية نشأتها وتطورها ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1967 ، ص31 .
- (6) – ينظر : محمد علي ريان ، تاريخ الفكر الفلسفي ، ج1 ، دار الجامعات المصرية ، الإسكندرية، 1987، ص116 . كذلك : علي عبد ، المعطي ، السياسة بين النظرية والتطبيق ، دار الجامعات المصرية ، الإسكندرية، 1976، ص61 .
- (7) - أرنتست ، باركر ، النظرية السياسية عند اليونان ، ج1 ، ، ترجمة لويس سكندر ، مراجعة د- حلمي سليم سالم ، مؤسسة سجل العرب ، القاهرة ، 1966 ، ص83 . كذلك : د- أحمد فؤاد ، الأهواني ، فجر الفلسفة اليونانية قبل سقراط ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ص293 .



- (8)- ينظر : ، د- محمود ، مراد ، مفهوم الحرية في الفلسفة اليونانية ، دار الجامعات المصرية ، القاهرة ، 1960 ، ص223 .
- (9)- وولتر ، ستين ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ترجمة مجاهد عبد المنعم ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1984 ، ص111 .
- (10)- ينظر : د- محمد عبد الرحمن ، مرحبا ، (مع الفلسفة اليونانية) ، ط3، منشورات عويدات ، بيروت ، ط3 ، 1988 ، ص107 .
- (11)- أفلاطون ، محاوراة أقریطون ، (ضمن محاورات افلاطون) ، ص137 .
- (12)- المصدر السابق ، ص137 .
- (13)- ينظر : يوسف ، كرم ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ط5، دار العلم ، بيروت ، 1979، ص68
- (14)- أفلاطون ، محاوراة إقریطون ، ص146 .
- (15)- أرنتس ، باركر النظرية السياسية عند اليونان ، ترجمة لويس سكندر ، مراجعة د- حلمي سليم سالم ، مؤسسة سجل العرب ، القاهرة ، 1966 ، ص22 .
- (16) - ينظر : د. حسن علي ، ذنون ، فلسفة القانون ، طبع مكتب الجامعة بغداد ، 1974 ، ص26 .
- (17) - ينظر: محمد عبد الرحمن ، مرحبا ، مع الفلسفة اليونانية ، ص57 – 76 . كذلك : ر- فالتر ، افلاطون ، دار الكتاب اللبناني ، ط1 ، بيروت ، 1982 ، ص44 .
- (18)- ينظر : المصدر السابق ، ص49 .
- (19)- وولتر ، ستين ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص154 .
- (20)- ينظر نص المادة (14) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 والتي تنص على ما يأتي (العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز) .
- (21)- وولتر ، ستين ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص263
- (22)- د- عبد الرحمن ، البدوي ، فلسفة القانون والسياسة عند هيجل ، ط1، دار الشروق ، القاهرة ، 1996 ، ص43 .
- (23)- المصدر السابق ، ص43 .
- (24)- ينظر : د-ماجد ، فخري ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، دار العلم للملايين ، ط1 ، بيروت – لبنان ، 1991 ، ص36 .
- (25)- ينظر : يوسف ، كرم ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، مطبعة لجنة التأليف والنشر ، القاهرة ، 1936 ، ص66 .
- (26)- المصدر السابق ، ص67 .
- (27)- المصدر السابق ، ص67 .
- (28)- المصدر السابق ، نفس الصفحة .



- (29)- ينظر : د. سمش الدين ، الوكيل ، نظرات في فلسفة القانون ، بحث منشور بمجلة الحقوق للبحوث والدراسات القانونية،العددان الثالث والرابع ،مطبعة جامعة الاسكندرية، 196م، ص36
- (30)- ينظر : أرنست ، باركر ، النظرية السياسية عند اليونان ، ترجمة لويس سكندر ، مراجعة د- حلمي سليم سالم ، مؤسسة سجل العرب ، القاهرة ، 1966 ، ص22 .
- (31)- المصدر السابق ، ص22 .
- (32)- ينظر : د. حسن ، عبد الحميد ، فكرة القانون الكلاسيكي ومفهوم القانون ، دار النهضة العربية ، 1996م ، ص123 .
- (33)- المصدر السابق ، ص133
- (34) – ينظر : د- حسن علي ، الذنون ، فلسفة القانون ، ط1 ، بغداد ، 1975 ، ص209 .
- (35)- ينظر : أحمد أبراهيم حسن ، مفهوم القانون الطبيعي عند فقهاء الرومان ، الدار الجامعة ، 1995 م ، ص41 .
- (36)- (أفلاطون ، الجمهورية ، م 369) . كذلك : د- حسن عبد الحميد ، مقدمة تاريخية لمفهوم القانون ، ط4 ، دار النهضة العربية للنشر ، القاهرة ، 2002 ، ص124 .
- (37)- ينظر : أرنست ، باركر ، النظرية السياسية عند اليونان ، ص22 . كذلك :
- Johes,Sontag and others , Approachs t Ethics.Newyork,Megraw Hill,ine,1962.p89.
- (38)- ريفالتز ، افلاطون ، ص98 .
- (39)- ينظر : د.السيد عبد الحميد ، فوده ، جوهر القانون ،دار الفكر الجامعي ط1 ، 2004 ص59 .
- (40)- ينظر : المصدر السابق ، ص79 .
- (41)- ينظر : أرسطو ، الأخلاق ، ترجمة اسحق بن حنين ، تحقيق عبد الرحمن البدوي ، الكويت ، 1979م ، ص1128 . كذلك : د- حسن ، عبد الحميد ، مقدمة تاريخية امفهوم القانون ، ص144 .
- (42)- ينظر: ماجد ، فخري ، أرسطو طاليس ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، 1958، ص121-122 . كذلك : د- حسن عبد الحميد ، مقدمة تاريخية لفهم القانون ، ص138 .
- (43)- المصدر السابق ، ص136 .
- (44)- المصدر السابق ، نفس الصفحة .
- **- ترجع نشأة المدرسة الرواقية الى القرن الثالث قبل الميلاد الى الفيلسوف اليوناني زينو (Zeno)الذي عاش في الفترة ما بين (340-265) ق. م . وقد كانت من أشهر المدارس الفكرية في ذلك الوقت .
- (45)- ينظر :عبد الرحمن البدوي ، الأخلاق النظرية ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، 1975 ، ص257
- (46)- المصدر السابق ، نفس الصفحة ،



- ***- (ابيكتيوس) - فيلسوف روماني تعلم الفلسفة وأشتغل بالتدريس في روما ثم عاد في نهاية الأمر الى وطنه اليونان ، توفي في القرن الثاني الميلادي
(47)- ينظر : بطرس غالي وآخرون ، المدخل في علم السياسة ، ط1،مكتبة الانكلو مصرية ، القاهرة ، 1959 ، ص91
- (48)- T.Gould,themoral Discours of Epiclelus.Newyork.washing tonsqur press. 1964.p-77
- ***- فمؤسسها (أبيقور) ولد في جزيرة ساموس (Samos) 321-270 ثم تحول بعد ذلك الى أثينا وهناك أسس مدرسة الفلسفية المشهورة بحديقة أبيقور ، وقد أسس مذهب الفلسفة تحت تأثير مذهب ديمقريطس المادي .
- (49)- ينظر : حسن عبد الحميد ، مقدمة تاريخية لفهم القانون ، ص136.
- (50)- ينظر : برتراند ، رسل ، حكمة الغرب ، ج 1 ، ترجمة فؤاد زكريا ، مطابع الرسالة ، الكويت ، 1982 ، ص212 .
- (51)- المصدر السابق ، ص213.
- (52)- ينظر : السيد عبد الحميد فوده ، جوهر القانون ، ص308
- (53) - د- عبد الحي ، الحجازي ، المدخل لدراسة العلوم القانونية ، مجلد الاول ، دار النهضة ، القاهرة ، 1985 ، ص164-165 .
- (54)- ينظر : يوسف كرم ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص53 .
- (55)- ينظر : أرنست ، باركر ، النظرية السياسية عند اليونان ، ترجمة لويس سكندر ، مراجعة د- حلمي سليم سالم ، مؤسسة سجل العرب ، القاهرة ، 1966 ، ص20 .
- (56)- ينظر : د- حسن ، عبد الحميد ، مقدمة تاريخية لفهم القانون ، ص143.
- (57) - ينظر : السيد عبد الحميد ، فوده ، جوهر القانون ، ص 97 .

المصادر والمراجع.

- *- أحمد أبراهيم ، حسن ، مفهوم القانون الطبيعي عند فقهاء الرومان ، الدار الجامعة ، 1995 م .
- *- د- أحمد فؤاد ، الأهواني ، فجر الفلسفة اليونانية قبل سقراط ، دار النهضة العربية ، القاهرة .*- أفلاطون ، محاوره أفريطون ، (ضمن محاورات افلاطون) .
- *- ادريس فاضلي ، مدخل إلى المنهجية وفلسفة القانون ، المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، بدون سنة طبع .
- *- أرنست باركر ، النظرية السياسية عند اليونان ، ج 1 ، ترجمة لويس سكندر ، مراجعة د- حلمي سليم سالم ، مؤسسة سجل العرب ، القاهرة ، 1966 .
- *- امين زكي ونجيب ، قصة الفلسفة اليونانية ، ط7 ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1970 .
- *- برتراند ، رسل ، حكمة الغرب ، ج 1 ، ترجمة فؤاد زكريا ، مطابع الرسالة ، الكويت ، 1982 م .
- *- بطرس غالي وآخرون ، المدخل في علم السياسة ، ط1،مكتبة الانكلو مصرية ، القاهرة ، 1959 .
- *- د-توفيق ، الطويل ، الفلسفة الخلقية نشأتها وتطورها ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1967 .



- *- د. حسن ، عبد الحميد :
مقدمة تاريخية لمفهوم القانون ، ط4 ، دار النهضة العربية للنشر ، القاهرة ، 2002 .
فكرة القانون الكلاسيكي ومفهوم القانون ، دار النهضة العربية ، 1996م .
- *- د. حسن علي ، ذنون ، فلسفة القانون ، طبع مكتب الجامعة بغداد ، 1974 .
- *- ر. فالتز ، افلاطون ، دار الكتاب اللبناني ، ط1 ، بيروت ، 1982 .
- *- د. سمش الدين ، الوكيل ، نظرات في فلسفة القانون ، بحث منشور بمجلة الحقوق للبحوث والدراسات القانونية ، العددان الثالث والرابع ، مطبعة جامعة الاسكندرية ، 1965م .
- *- د. السيد عبد الحميد ، فوده ، جوهر القانون ، دار الفكر الجامعي ط1 ، 2004م .
- *- دبطيمة ، الجرف ، نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسي ، مكتبة القاهرة الحديثة ، القاهرة ، 1964 .
- *- عبد الحي ، الحجازي ، المدخل لدراسة العلوم القانونية ، مجلد الاول ، دار النهضة ، القاهرة ، 1985م .
- *- د. عبد الرحمن ، البدوي ، :
فلسفة القانون والسياسة عند هيجل ، ط1 ، دار الشروق ، القاهرة ، 1996 .
الأخلاق النظرية ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، 1975 .
- *- علي عبد المعطي :
الفكر السياسي الغربي ، دار الجامعات المصرية ، الإسكندرية، 1975 .
السياسة بين النظرية والتطبيق ، دار الجامعات المصرية ، الإسكندرية، 1976 .
- *- عوض أحمد ، الزغبي : المدخل إلى علم القانون ، ط1 ، الشارقة ، 2010 .
- *- د-ماجد ، فخري :
تاريخ الفلسفة اليونانية ، دار العلم للملايين ، ط1 ، بيروت – لبنان ، 1991 .
أرسطو طاليس ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، 1958 .
- *- محمد علي ، ريان ، تاريخ الفكر الفلسفي ، ج1 ، دار الجامعات المصرية ، الإسكندرية، 1987 .
- *- د- محمود ، مراد ، مفهوم الحرية في الفلسفة اليونانية ، دار الجامعات المصرية ، القاهرة ، 1960 .
- *- د- محمد عبد الرحمن ، مرحبا ، (مع الفلسفة اليونانية) ، ط3 ، منشورات عويدات ، بيروت ، ط3 ، 1988 م .
- *- وولتر ، ستين ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ترجمة مجاهد عبد المنعم ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1984 .
- *- يوسف ، كرم ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ط5 ، دار العلم ، بيروت ، 1979 .

المراجع الانكليزية.

T.Gould,themoral Discours of Epiclelus.Newyork.washing tonsqur press. 1964
Johes,Sontag and others , Approachs t Ethics.Newyork,Megraw Hill,ine,1962